

مدير عام فرع مؤسسة التأمينات الاجتماعية بمحافظة حضرموت لـ (الثورة):

الاهتمام بالتغطية التأمينية الشاملة لكافة العاملين في المنشآت والمؤسسات والشركات



تولي الدولة اهتماما خاصا بالخدمات التأمينية للعاملين في القطاع الخاص والمتقاعدين في القطاع العام والذي لم يؤمن عليهم في الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات او التقاعد العسكري جاء انشاء المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وفروعها في مختلف محافظات الجمهورية ولتسليط الضوء على مختلف نشاطات ونجاحات الفرع بمحافظة التقيت الاخ محسن سالم نصير مدير عام فرع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية محافظة حضرموت الذي تحدث في البداية عن المهام التي يؤديها الفرع قائلا:

المكلا/ أحمد محمد بن زاهر

(٥٠٪) من متوسط اجر الاشتراك الشهري في السنة الاخيرة او على معاش الشيخوخة ايها اكبر .. بموجب المادة (٥٣).

٣- إذا انتهت خدمة المؤمن عليه بسبب اصابته بمرض غير مهني واستنفذ اجازاته المهنية والسنوات المنصوص عليها في قانون العمل وكانت مدة اشتراكه في التأمين (٦٠) شهرا فأكثر صرف له معاش طبقا لاحكام المادة (٥٣) من هذا القانون على ان يجري فحص طبي في المواعيد وطبقا للنظام الذي تضعه المؤسسة ويوقف المعاش في حالة زوال العجز او اذا لم يتقدم صاحبه للفحص الطبي ويتبع في صرف المبلغ المستحق عن مدة الوقوف ماتسفر عنه نتيجة هذا الفحص بموجب المادة (٥٤).

٣- يستحق معاش الوفاة اذا كانت مدة اشتراك المتوفي في التأمين (٣٦) شهرا على الاقل ويحسب المعاش بواقع (٥٠٪) من متوسط الاجر السنوي في السنة الاخيرة او على اساس معاش الشيخوخة ايها اكبر يوزع على المستحقين بالتساوي بموجب المادة (٥٥).

٤- يشترك لاستحقاق معاش العجز غير المهني الكلي المستديم المنصوص عليه في المادة (٥٣) من هذا القانون ومعاش الوفاة المنصوص عليه في المادة (٥٥) من هذا القانون ان ثبتت العجز او تقع الوفاة اثناء خدمة المؤمن عليه او في خلال سنة من تاريخ انتهاء الخدمة او تقع الوفاة خلال المدة التي يحصل فيها المؤمن عليه على المعاش المنصوص عليه في المادة (٥٤) من هذا القانون.

مشاريع مستقبلية

وحول المشاريع المستقبلية قال:

١- متابعة المركز لتنفيذ مقترحاتنا بفتح مكتب في مديرية الشحر لضمان تنفيذ القانون على كافة المنشآت واصحاب الاعمال في المديرية الشحرية.

٢- النزول الى جزيرة سقطرى لعمل مسح كامل في مديرية حديبو وقلنسة والتنسيق على كيفية تغطية العمال بالمنطقة التامينية.

٣- النزول الى عواصم محافظة شبوة والمهرة لعمل مسح كامل ورفع تقرير الى المركز لدراسة امكانية فتح فروع او مكاتب لضمان تنفيذ القانون.

٤- متابعة المركز لتوفير مواصلات لمكتب المؤسسة في مديرية سيئون لتسهيل عملية الوصول الى كافة مديريات وادي حضرموت.

٥- التنسيق مع كافة الجهات الحكومية مدنية وعسكرية وكذا الجهاز القضائي لضمان تنفيذ توجيهات دولة الاخ / رئيس مجلس الوزراء والخاصة بتغطية كافة اصحاب الاعمال والعاملين المشغلين لحسابهم بالضمان الاجتماعي.

واخيرا نتقدم بخالص شكرنا وتقديرنا للاخ/ عبدالقادر علي هلال محافظ حضرموت رئيس المجلس المحلي وكافة المسؤولين في السلطة المحلية لتعاونهم المستمر معنا في تسهيل مهامنا لضمان التغطية التامينية لكافة العاملين في القطاع الخاص حماية لاصحاب الاعمال

والعاملين واسرهم من بعدهم من خلال مساعدتهم في توفير الحياة المعيشية الكريمة.



محسن سالم نصير

متزوجات. ٥- أن تكون الام متزوجة من غير والد المتوفي وكان يعولها المتوفي.

٦- ان يثبت ان المتوفي كان يعول والده.

٧- ان يثبت اعانة المتوفي للاخوة والاخوات.

وعن تامين الشيخوخة والعجز غير المهني الوفاة .. يقول:

يستحق معاش الشيخوخة في الاحوال التالية:

١- بلوغ المؤمن عليه سن (٦٠) عاما وبلوغ المؤمن عليها سن (٥٥) عاما على الاقل مدة الاشتراك في التأمين عن (١٨٠) اشتراكا شهريا اي (١٥) سنة.

٢- بلوغ المؤمن عليه (٤٥) عاما ويشترط ان لا تقل مدة الاشتراك في التأمين عن (٢٤٠) اشتراكا شهريا اي (٢٠) عاما وإلا يلتحق بعمل نسري

عليه احكام هذا القانون ويخضع المعاش في هذه الحالة بالنسب الوارد بالجدول رقم (١٢) المرفق بهذا القانون.

٣- إذا بلغت اشتراكات المؤمن عليه (٣٠٠) اشتراك شهري اي (٢٥) عاما وبلغ عمره سن الخمسين واذا بلغت اشتراكات المؤمن عليها (٢٠٠) اشتراك شهري اي (٣٠) عاما وبلغ عمرها سن السادسة والاربعين.

٥- يجوز للمؤمن عليه الاستمرار بالعمل حتى تبلغ اشتراكاته الحد المشار اليه في الفقرة (١) من هذه المادة على ان لا تزيد عن (٦٠) اشتراكا اي (خمس سنوات) اذا كان ذلك سيعطيه الحق في الحصول على المعاش كما يجوز له تسديد النقص في اشتراك التامين دفعة واحدة عن حصته وحصصه صاحب العمل وذلك بموجب المادة رقم (٥١).

يحسب معاش الشيخوخة من متوسط الاجر الشهري الذي اتخذت اساسا لتسديد اشتراكات المؤمن عليه خلال الفترة الاخيرة وذلك عن كل شهر من شهور الاشتراك في هذا التأمين بما في ذلك مدة الخدمة السابقة التي سدد عنها مكافأة نهاية الخدمة او الفارق طبقا لنص المادة (١٦) فقرة (٢) وفقرة (٣) وفقرة (٤) من هذا القانون بحيث لا يتجاوز مجموع المعاش (١٠٠٪) من متوسط الاجر المشار اليه ويحد ادنى (٥٠٪) بموجب المادة (٥٢).

١- يستحق معاش العجز غير المهني الكلي المستديم اذا كانت مدة الاشتراكات في التأمين (٦٠) اشتراكا على الاقل ويصرف المعاش بواقع

٤- أن تكون البنات والاخوات غير

يقوم فرع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بمحافظة اجراء التغطية التأمينية الشاملة لكافة العاملين في المنشآت والمؤسسات والشركات واصحاب الاعمال التجارية بكافة انواعها.. استنادا الى القانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩١م يؤدي دوره في تقديم الخدمات التأمينية وتوفير الحماية والضمان الاجتماعي لتشمل مصلحة التامين الاجتماعي كافة المواطنين العاملين داخل الجمهورية وهناك العديد من الاهداف التي انشئت من اجلها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية واهمها:

١- تحرير العاملين من الخوف من المستقبل والقلق على المصير بتامين عيش كريم لهم اثناء حياتهم ولأسرهم من بعد مماتهم بعيدا عن ذل الحاجة والمحرمان.

٢- تضمن للعاملين حقوقهم وتعويضاتهم في حالات عجز صاحب العمل عن الدفع.

٣- تحمي اصحاب الاعمال من التعرض للأزمات الاقتصادية او العوز المادي نتيجة مطالبة عمالهم بتعويضات طائلة.

٤- تساعد على ترسيخ دعائم الاستقرار النفسي والاجتماعي من خلال إعطاء التعويضات ومنح المعاشات والاعانات في ظل توجهات الدولة نحو الإصلاح المالي والإداري- سعت قيادة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لترجمة هذه التوجهات من خلال تعزيز وتفصيل الدور التاميني والتأكد على اهميته لدى كافة الجهات الحكومية عامة وبين اوساط العمال واصحاب الاعمال

خاصة وخلال العام الماضي ٢٠٠٣م بلغت اجمالي المعاشات المصروفة مبلغ (٢,٠٤٥,٧٩٩) ريالاً لعدد (٢٢) حالة معاشيه فيما بلغ اجمالي التعويضات المصروفة خلال نفس العام (٢,٢٢٣,٣١٠) ريالاً لعدد (٣٦) حالة تعويضية كما حقق فرع المؤسسة نجاحا كبيرا في الإيرادات خلال عام ٢٠٠٣م حيث بلغت إيراداته مبلغ (١٢٩,٧٠٧,٨٣٩) ريالاً بزيادة عن عام ٢٠٠٢م مبلغ (٤٣,٩٤٦,٨٦٩) ريالاً كما بلغ اجمالي المؤمن عليهم خلال عام ٢٠٠٣م (١٥٨٣) عاملاً بزيادة عن عام ٢٠٠٢م (١٢٩) عاملاً ويأتي هذا النجاح نتيجة لتوسع العمل ومتابعة واهتمام الحكومة والمؤسسة والمحافظة لضمان تنفيذ القانون حماية لاصحاب الاعمال وكافة العاملين في القطاع الخاص.

شروط المستحقين للمعاش:

١- نبوت ان تكون الارملة او الارامل قد تم زواج المتوفي بها او بين.

٢- أن يكون الزوج الارمل عاجزا عن الكسب على ان يثبت ذلك بقرار من طبيب المؤسسة.

٣- ألا يكون الابناء والاخوة قد بلغوا سن (١٨) سنة ويستثنى من ذلك:

١- العاجز عن الكسب ويثبت ذلك بقرار من طبيب المؤسسة.

ب- الطالب بالتعليم الثانوي الذي لم يبلغ سن (٢١) عاما والطالب بالتعليم الجامعي الذي لم يبلغ (٢٦) سنة.

٤- أن تكون البنات والاخوات غير